



دولة الكويت
وزارة الإعلام

قطاع الشؤون الإدارية والمالية

إدارة الخدمات العامة

مزايدة أعمال السحب النقدي الآلي ATM MACHIN

بموقع قرية يوم البحار

فهرس المحتويات

- 1- الغرض من المشروع
- 2- الشروط العامة
- 3- المواصفات الفنية
- 4 - المخالفات والغرامات
- 5- الكميات وجداولها

الغرض من المشروع

هو القيام بأعمال تجهيز خدمات السحب النقدي الآلي (ATM MACHIN) من كافة البنوك العاملة مع دولة الكويت والخدمات المصرفية الممكن الاستفادة منها عبر مكنة السحب الآلي في موقع قرية يوم البحار التابعة لوزارة الإعلام ، بحيث تتم الخدمات بكل كفاءة عالية وفقاً للشروط والمواصفات والكميات المطلوبة بالعقد مع توفير جميع التجهيزات اللازمة من معدات وأجهزة لتحقيق المستوى المنشود له في الموقع على أكمل وأسرع وأفضل وأجمل وجه.

الشروط العامة

- بند رقم (1) : الاجتماع التمهيدي ومعاينة موقع أداء الخدمة:
يعقد الاجتماع التمهيدي بعد طرح المزايدة وذلك للرد على أي استفسارات بشأن موضوع المزايدة ومعاينة موقع مكنة السحب النقدي الآلي في موقع قرية يوم البحار (محضر الاجتماع التمهيدي وثيقة إلزامية من وثائق المزايدة).
- بند رقم (2) : مدة تنفيذ العقد (ثلاث سنوات) تبدأ من اليوم الأول للتشغيل الفعلي لمكنة السحب بعد التوقيع على العقد من قبل الوزارة واستلام الطرف الثاني نسخة منه ويحق للوزارة تمديد العقد لمدة أو مدد أخرى لا تتجاوز مجموعها سنة واحدة وبنفس الشروط والأسعار والالتزامات والواجبات المتفق عليها.
- بند رقم (3) : فترة تجهيز الموقع (شهر) من تاريخ توقيع العقد لتجهيز الموقع تجهيزا كاملا وتركيب مكنة السحب، وتعتبر هذه المدة كافية لإتمام أعماله اللازمة بالموقع المطلوب وبحيث يحتسب مقابل الاستغلال اعتبارا من اليوم الأول للتشغيل الفعلي وبحيث لا تتجاوز فترة التجهيز (شهر) على ألا تدخل فترة التجهيز ضمن مدة العقد .
- بند رقم (4) : يكون المزايد وحده مسئولاً مسئولية كاملة عن كل ما يتعلق بأمور العمال الذين يستخدمهم لإنجاز الأعمال محل هذه المزايدة.
- بند رقم (5) : يجب المحافظة على نظافة الموقع .
- بند رقم (6) : أوقات العمل: يلتزم المزايد بأعمال الصيانة لجهاز السحب الآلي وتزويدها بما يلزمها خلال أوقات العمل الرسمي من الساعة السابعة صباحا وحتى الساعة مساءً على أن تكون المكنة جاهزة لتقديم خدماتها على مدار الـ 24 ساعة.
- بند رقم (7) : يجب أن يكون الموظف التابع للبنك خالي من أي أمراض وبائية.
- بند رقم (8) : يحق للوزارة متابعة تنفيذ العقد والرقابة والإشراف وإصدار المخالفات على الأعمال موضوع العقد وعلى الطرف الثاني الالتزام الكامل بأي تعليمات تصدرها هذه الجهة في هذا الشأن.

بند رقم (9) : يجب على المزايد في حالة توقيع العقد تقديم كشوف بأسماء العاملين لديه وجنسيات وأرقام البطاقات المدنية وأرقام هواتفهم.

بند رقم (10) : شروط تسليم الموقع :

يلتزم المزايد الفائز بتسليم الموقع إلى وزارة الإعلام في حالة جيدة فور طلبها في مدة أقصاها أسبوع عمل من تاريخ إخطاره بذلك في حالة انتهاء مدة العقد أو فسخه، وفي حالة التأخير يحق للوزارة إخلاء بالطريقة التي تراها مناسبة على أن يتحمل الطرف الثاني كافة النفقات والتكاليف مع إلزامه بكافة التعويضات المناسبة من جراء الإضرار التي قد تلحق بها بسبب التأخير عن الإخلاء بالموعد المحدد.

بند رقم (11) : إخلاء الموقع :

(1) - إذا تأخر المزايد الفائز في الإخلاء كان للوزارة الحق في إخلاء الموقع بالطرق الإدارية على نفقته وتحت مسؤوليته.

(2) - إذا أخلى المزايد الفائز الموقع قبل انتهاء مدة العقد يلتزم بسداد مقابل الاستغلال المتبقي عن باقي مدة العقد المحدد أو حسب ما تراه الوزارة مناسباً.

بند رقم (12) : يلتزم الطرف الثاني بتوفير كافة عوامل وشروط الأمن والسلامة لجهاز السحب الآلي.

بند رقم (13) : الوزارة غير مسئولة عن أي تلف لجهاز السحب الآلي ويتحمل الطرف الثاني نفقات وتكاليف إصلاح مكينة السحب أو أي تلفيات تحدث في ممتلكات الوزارة أثناء قيامه بتنفيذ العقد وذلك وفق القيمة التي تراها الوزارة.

بند رقم (14) : يجب على الطرف الثاني التنسيق مع إدارة الأمن والسلامة بالوزارة للقيام بالمراقبة الدورية على جهاز السحب الآلي بغرض فرض أقصى درجات الأمن والسلامة لحماية الموقع المخصص للمكينة خلال مدة 24 ساعة يومياً طوال مدة تنفيذ العقد والتنسيق مع الجهة المختصة بالوزارة لإتباع القواعد المتبعة بشأن الفرز والتعبئة للمكينة وتحديد زيارات موظفي الطرف الثاني للجرد والصيانة وخلافة بموجب جداول زمنية محددة.

المواصفات الفنية

مواصفات الأجهزة والمعدات

بند رقم (1) : توريد وتركيب وتشغيل جهاز السحب الآلي للنقود في موقع قرية يوم البحار.

المخالفات والغرامات

- (1) - إذا تأخر الطرف الثاني عن دفع أيا من المبالغ المستحقة للوزارة في المواعيد المحددة ستفرض الوزارة بحقه غرامة قدرها (- / 50 د.ك) يوميا عن كل يوم تأخير في سداد الأقساط المستحقة عليه خلال المدة المذكورة ، وسوف يخصم مبلغ الغرامة من الكفالة النهائية أو من أية مستحقات أخرى للطرف الثاني لدى الوزارة أو وزارات الدولة أو الإدارات التابعة لها وفي حال تجاوزت قيمة الغرامات 10 % من قيمة العقد فإنه يحق للوزارة فسخ العقد المبرم معه والرجوع عليه بالتعويض المناسب أو الاستمرار معه مع استمرار فرض الغرامات عند تكرار التأخير في السداد.
- (2) - مخالفة عدم إجراء الصيانة الدورية أو عدم تعبئة مكنة السحب أو إضافة مزايا جديدة غير المتفق عليها فإنه يتم فرض غرامة قدرها (- / 20 د.ك) عن كل حالة وتتعدد الغرامة بتعدد المخالفة وعن كل يوم لحين زوال المخالفة.
- (3) - مخالفة استغلال الموقع في غير الغرض المخصص لها يتم فرض غرامة قدرها (- / 20 د.ك) عن كل حالة مع التزام الطرف الثاني بإزالة سبب المخالفة خلال 24 ساعة من إخطاره وإلا سجلت مخالفة أخرى عن كل يوم تأخير تستمر به المخالفة لحين زوال المخالفة مع حق الوزارة في طلب إخلاء الموقع فوراً بدون إنذار أو تنبيه أو اتخاذ الإجراءات القضائية.
- (4) - مخالفة التأخير في إخلاء الموقع وتسليمه خالياً من الشواغل بعد انتهاء العقد تفرض غرامة قدرها (- / 50 د.ك) عم كل يوم لحين الإخلاء وذلك بالإضافة إلى احتساب مقابل الاستغلال عن فترة التأخير.
- (5) - مخالفة التأخير عن مباشرة العمل بعد انتهاء فترة التجهيز فإنه يتم فرض غرامة قدرها (- / 20 د.ك) عن كل يوم من أيام التأخير وتتعدد الغرامة بتعدد المخالفة ولا يخل ذلك بحق الوزارة في تقاضي مقابل الاستغلال من بداية سريان العقد بعد انتهاء فترة التجهيز.
- (6) - مخالفة تواجد العمالة المخصصة للصيانة في غير المساحات المخصصة لمكنة السحب تفرض في هذه الحالة غرامة قدرها (- / 20 د.ك) عن كل فرد في اليوم الواحد.
- (7) - مخالفة عدم الالتزام بتعليمات الأمن والسلامة والإجراءات الوقائية أو عدم تنفيذ تعليمات الوزارة تفرض غرامة قدرها (- / 20 د.ك) عن كل حالة وتتعدد الغرامة بتعدد الحالات.
- (8) - مخالفة عطل مكنة السحب وعدم إصلاحها أو استبدالها أو عدم إجراء الصيانة الدورية للأدوات والمعدات والأجهزة اللاحقة لها خلال 24 ساعة من إخطار الطرف الثاني فإنه يتم فرض غرامة مالية قدرها (- / 20 د.ك) عن كل يوم تأخير مع استمرار احتساب مقابل الاستغلال المقرر عن المكنة المعطلة.
- (9) - مخالفة عدم تقديم كشف بالمكنة ورقمها التسلسلي والأرقام الكبيرة التي تدل عليها قبل بداية تنفيذ العقد فإنه يتم فرض غرامة مالية قدرها (- / 20 د.ك) عن كل يوم تأخير.

(10) - في حالة وقوع أية من المخالفات المنصوص عليها يحق للوزارة توقيع هذه الغرامات فور حدوثها بموجب استمارة مخالفة من قبل الجهة المختصة بالوزارة وبحد أقصى 10 % عن جميع الحالات السابقة، وتستحق هذه الغرامات بمجرد وقوعها وإخطار الطرف الثاني بها وفي حالة عدم السداد الفوري لقيمة الغرامة فإنه يتم خصمها من التأمين النهائي المودع لدى الطرف الأول أو من أي مبالغ أخرى بناء على هذا العقد أو أي عقد آخر لدى أي جهة حكومية أو أي إدارة من إدارات الدولة المختلفة ودون أن يكون للطرف الثاني الحق في الاعتراض على أن يقوم الطرف الثاني باستكمال التأمين خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إخطاره بالمخالفة والخصم فإذا قصر في ذلك يحق للوزارة فسخ العقد مع حفظ حق الوزارة في الرجوع على الطرف الثاني بالتعويضات المترتبة على ذلك وتستحق هذه الغرامات دون الحاجة إلى إثبات الضرر الذي يعتبر في جميع الأحوال متحققاً ودون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

كشف جدول بمباني والمواقع المشمولة بالعقد

رقم	نوع	الملاحظات
1	وزارة الإعلام - قرية يوم البحار	

كشف جدول بالأجهزة والمعدات

م	الصنف	الأعداد المطلوبة	السعر الافراضي	السعر الاجمالي
1	جهاز السحب الآلي بموقع قرية يوم البحار	1 حبة		
				السعر الاجمالي